

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب طبقا لاحكام المادة (٦١ / اولا) من الدستور واستنادا الى احكام الفقرة (خامسا / ١) من المادة مائة وثمانية وثلاثين من الدستور.

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٧

اصدار القانون الاتي:

رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٧

قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاق الهيئة الاقليمية لمصائد الاسماك

مادة (١) :

تنضم جمهورية العراق الى اتفاق الهيئة الاقليمية لمصائد الاسماك الذي دخل حيز النفاذ عام ١٩٩٩.

مادة (٢) :

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

لغرض التنسيق مع الدول المجاورة لتنظيم الصيد البحري في المياه الاقليمية والمياه المجاورة ومن اجل الانضمام الى اتفاق الهيئة الاقليمية لمصائد الاسماك، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٤٨) في ١١/٩/٢٠٠٧

